مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية
ISSN: 2437 - 0363
E-ISSN: 2602-6767
مجلد: 06 عدد: 01 جوان 2020
ص.ص.112- 126
عولمة المرأة المسلمة في ظل المواثيق الدولية لحقوق المرأة (سيداو)

عولمة المرأة المسلمة في ظل المواثيق الدولية لحقوق المرأة (سيداو)

قاسم خيرة
kheirakacem48@gmail.com
تاريخ الإرسال: 2020/03/02؛ تاريخ القبول: 2020/04/30؛ تاريخ النشر: 2020/06/25

ملخص:

هدفنا في هذا البحث عرض أخطار العولمة والمشكلات التي تتعرض اليها المرأة المسلمة في المجتمعات المسلمة وتوضيح ماتسعى اليه فلسفة العولمة بمساس الأسرة بصفة عامة والمرأة المسلمة بصفة خاصة،حيث شاهدت الاسرة الجزائرية تغيرات سريعة على بناءها ووظائفها.

يؤكد علماء الاجتماع ان من أسباب تفكك المجتمعات التقليدية وتخلي عن القيم والعادات التي يتميز بها كل مجتمع هي مصطلح حرية المرأة والتي شوهدت مع ظهور العولمة .

الكلمات المفتاحية: العولمة، حقوق الانسان، حقوق المرأة، اتفاقية سيداو

Title: Globalization Muslim women internationa instruments women's rights(CEDAW)

Abstract: Our goal in this research is to present the dangers of globalization and the problems that Muslim women are exposed to in Islamic societies and to clarify what the philosophy of globalization seeks to affect the family in general. And Muslim women in particular, where the Algerian family has seen rapid changes in its construction and functions. Sociologists emphasize that one of the reasons for the disintegration of traditional societies and the abandonment of the values and customs that characterize each society is the term freedom of women, which was seen with the emergence of globalization.

Keywords: Globalization, Human Rights, Women's Rights, Sidow Convention.

تمهيد:

ان مشكلة الدراسة تنبع في المقام الاول حول المرأة والاتفاقيات الدولية التي اهتمت بحقوقها ، وذلك بدخول الاتفاقيات الدولية حيز التنفيذ خاصة الاتفاقيات المتعلقة بحقوق المرأة (اتفاقية سيداو) التي لها أثر كبير على واقع المرأة المسلمة.

وفي ظل هذه الاتفاقيات تبحث أو تسعى الى تحرير المرأة بصورة يجعلها منافسة للرجل وليس شريكة مما يؤدي ذلك الى أضرار اجتماعية، مما جعل عولمة المرأة أي جعل قضاياها من القضايا العالمية وهذا النمط هو ظهور حركة نسوية والتي كانت بعد الحرب العالمية الثانية حيث شكلت حركات نسوية عالمية على أساس مقاومة الاستعمار ، لكل مع القرن 21م ظهرت هذه الحركة بفرض فكرة المساواة بين الذكر والانثى وخطورة هذه الايديولوجية التي تشجعها النظام العالمي الجديد والتي تعتبر أنه انتصار نهائيا وعالميا للفكر العلماني الغربي والذي فرض ايديولوجية على العالم كله مما يؤدي الى انهيار كل القيود أمام هذه الايديولوجية ، والتي جاءت نقيضة للثقافات والتي يسعى العديد وراء هذه الحركات الى محو الشخصية الكاملة للمرأة لصالح الرجل ،وبين ذلك كله جاءت العولمة بايجابياتها وسلبياتها على مفاهيم حقوق المراة.

1. العولمة :

1-1 مفهومها:

في تدخل له بالندوة التي نظمتها مؤخرا لجنة الشؤون الاقتصادية بمجلس الشيوخ الفرنسي ،قال المدير العام للمنظمة العالمية للتجارة :"العولمة واقع ليست اختيارا،واقع يبدأ بنا وبحياتنا اليومية :في الصباح،نستيقظ على جهاز راديو ياباني يجمع بماليزيا ،نتناول القهوة الواردة من كولومبيا،نستقل سيارتنا المصنوعة بفرنسا لكن 50% من اجزائها تأتي من كل أنحاء العالم،ثم نتجه الى المكتب حيث الحاسوب وكل الاجهزة الاخرى المنتجة بمعظم مناطق العالم العولمة واقع حياتنا اليومية ليست اختيارا. (يحي اليحياوي،1999،ص18)

ويقول رونيه قاليت :"ان العولمة عبارة عن مسلسل تكثيف لتيارات الافراد والسلع والخدمات والرساميل والتكنولوجيا ،وانتشارها بموازاة مع ذلك لتشمل الكرة الارضية بكاملها." (يحي يحياوي، نفس المرجع،ص19)

اما مسعود ضاهر يرى ان العولمة : نظرية العولمة ليست سوى الوجه الاخر للهيمنة الامبريالية على العالم تحت الزعامة المنفردة للولايات المتحدة الامريكية فقد تغير وجه الرأسمالية ..."أنه منطق العلاقات اللامتكافئة بين المجتمعات الصناعية (مهما كانت الايديولوجيا التي تعتنقها)والمجتمعات غير الصناعية فالوقائع تؤكد أن القوى الاقتصادية شرف بطريقة أو بأخرى استخدام سلطتها التفاضية عندما تتعامل مع الامم الاقل قوة... ويأتي الدور المهيمن للشركات الاجنبية على جزء كبير من انتاج الدول السائرة في

طريق النمو ،بينما مركز قرارها يتواجد في بلدانها الاصلية ،وهي نادرا االبقاء على حالة التخصص ضمن قواعد النفسي الدولي للعمل في منتوجات وحيدة نقدية تتحكم في اسعارها الدول الاستعمارية سابقا.(يحي يحياوي،1999 ،ص19)

2-1 وفي مجموعة من التعاريف: ل (بوزيد سراغني،جويلية 2016،العولمة القانونية والياتها،العدد التاسع ،35 ص)

أما تعريف (عبد العزيز جلال) : " أن العولمة بذرة تقدم وتحمل بذرة الظلم فيما بين الدول في الوقت نفسه".

أما صبحي غندور "هي الخيار الاخر أمام الشعوب التي لا تريد الصدام الحضاري مع أمريكا."

ويرى عبد الصبور شاهين : "أن العولمة جريمة أو مأمرة تقضي على الخصوصيات التي تميز الشعب وهي أولا وأخيرا قدر مرفوض على المغلوبين لمصلحة الغالبين".

3-1**اما المفهوم السياسي للعولمة:** يؤكد د. محمد عبد الجابر على ذلك بقوله: " العولمة نظام يقفز على الدول والأمة والوطن وبالتالي فانه يعمل على التفتيت والتشتيت وايقاظ أطر الانتماء الى القبيلة والطائفة والجهة والتعصب بعد ان تضعف اراحة الدولة وهوية الوطن ،فان العولمة من المنظور السياسي: هي نقل لسلطة الدولة واختصاصاتها الى مؤسسات عالمية تتولى تسير العا لم وتوجيهه ، وهي بذلك تحل الدولة وتهيمن عليها، وفق سيادتها . (عبد الحليم بوزيد، 2002،ص ص 379،378)

1. حقوق الانسان:

1-2مفهومها:

حقوق الانسان: تعريف كارل فازاك" ويعرف حقوق الانسان بأنها :"علم يتعلق بالشخص لاسيما الانسان العامل الذي يعيش في ظل دولة ويجب أن يستفيد من حماية القانون عند اتهامه بجريمة ،أو عندما يكون ضحية حالة حرب عن طريق تدخل القاضي الوطني والمنظمات الدولية ،كما ينبغي أن تكون حقوقه لا سيما الحق في المساواة متناسقة مع مقتضيات النظام العام.(عبد الحليم بن مشري، 2010،ص 34،)

ومع أن هذا التعريف يتطابق مع التعريف السابق ،من حيث اعتبار حقوق الانسان علما يتعلق بالشخص الانساني ، الا انه خرج عن العادة في تعريف حقوق الانسان اذ يتم استخدام معايير تتسم بالعمومية والاتساع لتشمل كل الظروف والجوانب التي يمكن أن توجد فيها هذه الفكرة.(عبد الحليم بن مشري،نفس المرجع،ص35)

تعريف ابراهيم بدوي الشيخ: يعرف حقوق الانسانية كونه بشرا فانه يتمتع بمجموعة من الحقوق اللازمة واللصيقة به، وذلك بغض النظر عن جنسيته او جنسه او ديانته او أصله القومي او وضعه الاجتماعي او الاقتصادي،أما النقد الموجه لهذا التعريف ،فان تعريف حقوق الانسان بحقوق الانسان بحقوق لصيقة بالشخص يرجعنا الى ماسبق دراسته ونقده ،أما استغناؤنا عن الظروف المحيطة بالانسان ،والمنصبة على الظروف الاجتماعية والاقتصادية ،يؤدي الى اخراج طائفة كبيرة من حقوق الانسان مثل حقوق

الجيل الثالث ،الذي سوف يأتي تفصيله في الفصل الاول من هذه الدراسة عند تصنيف حقوق الانسان والمنصبة على حقوق التضامن أو مايسمى بالحقوق الجماعية.(عبد الحليم بم مشري،2010،ص35)

3.العولمة وحقوق الانسان:

لم يرتبط الحديث عن حقوق الانسان مع مفهوم اخر في أي زمن كالارتباط الذي حصل مع مفهوم العولمة ، وقد يكون الترويج للعولمة وراء الادعاء أنها حامية لحقوق الانسان لقد دعمت العولمة هذه الحقوق بدرجة كبيرة ولعل الاسباب التي تكمن وراء ذلك هي: (عبد القادر تومي،العولمة:فلسفتها ومظاهرها وتاثيراتها،2009،ص10)

1. التطور الحاصل على المستوى التكنولوجي حيث أذى انتقال المعلومات من شخص لاخر عبر الانترنيت الى انتقال اخبار الانتهاكات في كل مكان تقع فيه ،مما جعل الناس امام سمع ومرأى من بعضهم البعض ولم تعد الاسوار الحديدية القديمة قادرة على اخفاء ما يقع للافراد في دولهم ،لان الثورة التي حدتث في عالم الاتصال قد كسرت هذه الاسوار.

2. كما ان حقوق الانسان بغلت مستوى متقدم بفضل تشابك مجموعة من المنظمات والجمعيات المدافعة عن حقوق الانسان ،والتي تعمل على مواجهة الانتهاكات المحلية ومساندة الانسان.

3. كما أن المؤسسات الاقتصادية أصبحت اليوم تربط بين الجانب الاقتصادي وبين قيم الديموقراطية وحقوق الانسان ،فالتعامل مع هذه المؤسسات كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي يقتضي الربط بين المساعدات التي تقدمها وبين سجل حقوق الانسان والتحول الديقموراطي في هذه البلدان النامية.

4. عولمة المراة :

4-1مفهومها:

ومن الممكن أن نعرّف عولمة المرأة :"بأنها الجانب الاجتماعي والثقافي للعولمة،الذي يسعى لخلخلة الخصوصية الاجتماعية والثقافية للشعوبالمسلمة ،متخذا من المرأة وسيلة لتحقيق ذلك الهدف ،عبر تحريرها من القيم والأخلاق الدينية والفطرية ،والذي تسعى لفرضه الامم المتحدة والدول الغربية على بقية شعوب العالم ،من خلال توصيات المؤتمرات وتوقيع الاتفاقيات من قبل الدول والزامها بها ولو بالقوة." (اكرام بنت كمال بن معوض المصري، عولمة المرأة المسلمة "الاليات وطرق المواجهة،2010،ص212)

4-2 لجنة مركز المرأة:

أنشئت سنة 1946 من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب القرار رقم 11(د-3) الصادر في 21 جوان1946، وهي جهاز مساعد للمجلس ولها استقلالية عن لجنة حقوق الانسان حيث تتكون اللجنة من ممثلي 45 دولة الاعضاء في الامم المتحدة ،ويتم اختيارهم بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمدة 4 سنوات على أساس التوزيع الجغرافي ، وزاد عدد أعضاء اللجنة من 15 عضوا عند انشائها الى 18 عضوا ثم 32 عضوا ثم 45 عضو بقرارات من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أرقام :14(د-15) 84(د-32) 1147(د-41)، ويتم اختيار هؤلاء الاعضاء كممثلين لدولهم لا بصفتهم الشخصية، وتجتمع اللجنة في دورة عادية سنويا ،كما يجوز لها أن تعتقد اجتماعات استثنائية ، وتعتقد اجتماعاتها عادة في نيويورك وجينف او في اماكن اخرى، ويحضر اجتماعات اللجنة مراقبون عن الدول الأعضاء وغير الاعضاء في الامم متحدة وعن المنظمات الدولية الحكومية والوكالات المتخصصة وحركات التحرير والمنظمات غير الحكومية ذات الصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وهؤلاء المراقبون يشاركون في المناقشات التي تدور حول بنود جدول أعمال اللجنة سواء امدادها بيانات كتابية أو شفوية دون حق التصويت وتخص اللجنة بمايلي: (عمر الحفصي فرحاتي،ادم بلقاسم قبي،بدر الدين شيل،اليات الحماية لحقوق الانسان وحرياته الاساسية "دراسة في اجهزة الحماية العالمية الاقتصادية واجراءتها"،2012 ، ص ص82،81):

- اعداد التوصيات والتقارير عن تقرير حقوق النساء في المجالات السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية
- تقديم التوصيات الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن المشاكل العاجلة التي تتطلب عناية عاجلة عن المشاكل في ميدان حقوق المرأة يقصد تطبيق مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق ، ووضع اقتراحات تنفيذ تلك التوصيات.
- تختص اللجنة بمباشرة وظائف تعزيز اهداف المساواة والتنمية والسلام ورصد تنفيذ التدابير اللازمة لتحقيق تقدم المرأة واستعراض وتقييم التقدم الذي تم انجازه على المستوى الوطني والاقتصادي والعالمي وهذا الاختصاص جرى توسيعه بمقتضى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم : 33/1987 بتاريخ 26 ماي 1986.
- تلقي وتفحص الرسائل الواردة حول انتهاكات حقوق المرأة ن وتتولى امانه الأمم المتحدة تلقي الرسائل وتصنيفها الى سرية وغير سرية ، وهو الاختصاص الذي اعترف به للجنة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي سنة 1980.

3-4العولمة القانونية والياتها: وتتمثل عند (بوزيد سراغني،العولمة القانونية والياتها،جويلية 2016،ص174):

لم يضع علماء القانون تعريفا محددا للعولمة القانونية او عولمة القانون ، ولكن يمكن استنتاج تعريف لها ، بالاعتماد على المدلولات الاقتصادية والسياسية والثقافية للعولمة بحيث يمكننا أن نعلافها بأنها "عملية توحيد القوانين وجعلها عالمية الطابع تشريعا وتنفيذا وتطبيقا (قضائيا)،خاصة ماتعلق منها بالقوانين الناظمة لمسائل التجارة وحقوق الانسان وتدفق الاموال وغيرها.

يطرح البعض في هذا المقام مسألة عالمية حقوق الانسان وعولمتها ، فيقبل الأول ويرفض الثانية ، معتمدا على الاختلاف في المفهوم بين العالمية والعولمة ، حسبه تقتضي اخضاع العالم لنمط محدد من العلاقات الدولية وفق تصور منضبط بينما تنطوي العالمية

على التفاعل بين الدول والشعوب في سياق تكاملي وتفاعل حر، كما ان العولمة تقوم على الفرض والاملاء ، اما العالمية فتؤسس على التعاون في مختلف المجالات التي تهم العالم على كافة المستويات.

4-4العولمة والمرأة العربية: ومن القضايا التي ناقشتها تلك المؤتمرات مايتعلق باجراءات سلب قوامة الرجال على النساء:فقد نصوا صراحة على ضرورة تنقيح القوانين المدنية لا سيما القوانين التي تتعلق بالاسرة من اجل القضاء على الممارسات التمييزية حيثما وجدت وأينما اعتبرت المرأة قاصرة وينبغي اعادة النظر في الأهلية القانونية للمرأة المتزوجة ،بغية منحها المساواة في حقوق والواجبات ،كما ناقشت تلك المؤتمرات ما يتعلق باجراءات سلب ولاية الاباء على الابناء وهو مانص عليه المؤتر العالمي الرابع المعني بالمرأة المنعقد ببكين 1995. (نجية رحماني،اثر العولمة على الاسرة ودور التشريع في حمايتها،ب.س،ص ص 87،88)

4-5أبعاد العولمة:

يقدم الأستاذ فريدريك جيمسون خمسة(5) أبعاد رئيسية للعولمة هي: (غربي عزوز، العولمة وحركة حقوق الانسان التجليات والتحديات،العدد الخامس،ص ص 131،132):

البعد السياسي: المتمثل في التساؤلات المطروحة حول دور الدولة ، وكذا ما يدور من نقاش حول الحاجة اليها من عدمها ، وهو مايذهب اليه الاستاذ فرديريك جيمسون " واصفا اياه بأنه حالة تؤثر نابعة من سطوة السياسية الأمريكية بشكل خاص والتي ستتبلور أكثر عبر استراتيجيتها الخارجية أدوار الدول في العالم.

البعد الاقتصادي: الذي يكمن في سطوة الصناعات الاستهلاكية السلعية الغربية والسيطرة المتواصلة للشركات المتعددة الجنسيات على مقدرات الاقتصادية العالمي والعمل على اضعاف البنى الاقتصادية المحلية وبخاصة في الدول النامية والى جانب الاهتمام بالترويج لثقافة الاستيراد.

البعد الاجتماعي: الذي يؤكد من خلاله فريدريك جيمسون "على تزايد النزعة الاستهلاكية في الحراك الاجتماعي الاقتصادي على حساب السمات الاجتماعية والثقافية التراثية والمتميزة للمجتمعات النامية بالاخص.

البعد التكنولوجي: وهو البعد الذي يعتبر حتميا ولا تراجع عنه ، المتمثل أساسا في تطور وسائل الاتصال ، والثورة في تكنولوجيا المعلوماتية والابتكارات المتعلقة بها.

البعد الثقافي: الذي يتمظهر لنا من خلال محاولات التوحيد النمطي للثقافة العالمية واستبعاد جملة الصور المحلية واستبدالها بسطوة الثقافة ، الغربية (الأمريكية خصوصا) ، وضعف ما يطلق عليه بالصناعة الثقافية المحلية أمام المنتج الثقافي الوافد.

6. **اتفاقية سيداو**: تعرف اتفاقية سيداو CEDAW بأنها اتفاقية دولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ،اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1979 ،بأنها مشروع قانون دولي لحقوق المرأة تتالف من مقدمة و30 مادة،تحدد ما يشكل تمييزا ضد المرأة. (غادة الحلايقة، ماهي اتفاقية سيداو،28 فبراير2018، http://mawdoo3.com/ما-هي-اتفاقية-سيداو)

وبعد اعتماد الجمعية العامة للاتفاقية ،تم التوقيع على الاتفاقية في احتفال عقد في تموز/ يوليو 1980 في كوبنهاغن من جانب 64 بلدا، ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ بعد مرور عام واحد فقط في 3 سبتمبر 1981 ،بعد أن صدقت عليها 20 دولة عضوا وكانت الو.م.أ من الدول الموقعة الأصلية وظلت الى القرن 21م ،ولم تصادق على المعاهدة وعلاوة على ذلك ،أدرجت الو.م.أ مزيدا من التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من أية معاهدة رئيسية أخرى لحقوق الانسان (غادة الحلايقة، واقع المراة العربية بين الدين والعولمة ،نفس الموقع الالكتروني.)

الأحكام الموضوعية المتعلقة بحقوق المرأة وفقا لاتفاقية سيداو: أخذت هيئة الأمم المتحدة على عاتقها اقرار اتفاقية دولية،والتي من شانها فرض المساواة بين الرجل والمرأة ، وتم تجسيدها عام 1979 عن طريق اقرار الجمعية العامة التابعة للأمم المتحدة للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز ضد المراة ،والتي دخلت حيز النفاذ عام 1981 لعد مصادقة 20 دولة عليها ،وحاليا معظم دول العالم منظمة اليها باستثناء الو.م.أ التي لم تصادق عليها اضافة الى ثمانية دول اخرى من بينها: ايران،السودان،الصومال.وردت الأحكام الموضوعية الخاصة بحقوق المرأة من المواد 01 الى 16،والتي تعد بمثابة القواعد الأساسية في الاتفاقية :فهي في هذه المواد تضع الاطار الكامل لكيفية القضاء على التمييز ضد المرأة في كافة المجالات. (نعار زهرة،حماية حقوق المرأة وفقا لاتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة "سيداو"،العدد1،ديسمبر 2017،ص 191)

شجعت الدول الموقعة على هذه الاتفاقية كافة اشكال التمييز ضد المرأة،وأقرت بوجوب تجسيد المساواة في الحقوق ،واحترام كرامة الانسان بينها وبين الرجل في الحياة السياسية الداخلية ،وحتى في الميادين الاجتماعية والاقتصادية وحتى الثقافية بما يفتح المجال امام نمو ورخاء المجتمع والأسرة. (نعار زهرة ،حماية حقوق المراة وفقا لاتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة "سيداو"،نفس المرجع،ص 191).

وفي تقرير المؤتمر العاملي الرابع المعني بالمرأة (فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز بن العبد الكريم ،قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية –دراسة نقدية في ضوء الاسلام،مذكرة دكتوراه،ب.س ،ص 175)الذي أقيم في بكين بالصين (9-1416/4/20هـ/4-45 سبتمبر 1995 ،كان الحديث عن مساواة المرأة بالرجل بشكل موسع،وكان الحديث عن مساواة المرأة بالرجل بشكل موسع،وكان التأكيد على هذه القضية في اكثر فصول هذا المؤتمر ومباحثه الفرعية كتطبيق عملي للموضوعات

المتعلقة بحياة المرأة ففي الفصل الأول من هذا المؤتمر الذي كان عنوانه بيان المهمة) ورد التاكيد على المساواة بين الرجل والمرأة في اول فقرة منه،حيث كان نصها منهاج العمل هو جدول اعمال لتمكين المرأة.وهو يهدف الى التعجيل بتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطليعية للنهوض بالمرأة وازالة جميع العوائق التي تحول دون مشاركة المرأة مشاركة فعالة في جميع مجالات الحياة العامة والخاصة من خلال حصولها على نصيبها الكامل والمنصف في صنع القرارات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية،وهذا يعني ايضا اقرار مبدا تقاسم السلطة والمسؤولية بين المراة والرجل في البيت وفي مواقع العمل وفي المجتمعات الوطنية والدولية بصورتها الأعم،والمساواة بين المرأة والرجل هي مسالة تتعلق بحقوق الانسان وشرط لتحقيق المساواة والتنمية والسلم،وتحقيق تحول في الشراكة بين المرأة والرجل بحيث يجعلها قائمة على المساواة بينهما هو شرط لتحقيق تنمية مستدامة يكون محورها الانسان.(فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم،نفس المرجع ،ص175).

–وجاءأيضا– في هذا الفصل :ويؤكد منهاج العمل ان النساء لهن شواغل مشتركة لا يمكن معالجتها الا بالعمل معا وبالمشاركة مع الرجال من أجل بلوغ الهدف المشترك المتمثل في تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع انحاء العالم، وفي الفصل الثاني الذي عنوانه(الاطار العالمي) جاءت الاشارة الى قضية المساواة ومن ذلك :(... وقد أمكن بالفعل تحقيق انجازات مهمة في سبيل تحقيق المساواة بين المراة والرجل،واتجه كثير من الحكومات الى سن تشريعات تبتغي تعزيز المساواة بين المرأة والرجل،وأنشات اليات وطنية تكفل استيعاب المنظورات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في شتى قطاعات المجتمع .(فؤاد ن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم ،نفس المرجع،ص175)

6. **مطالب دعاة حقوق المرأة**: وتتمثل بالنسبة (فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم،قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية"دراسة نقدية في ضوء الاسلام"نمذكرة دكتوراه،ب.س،ص40):

المطالبة بالمساواة: وبعد الاختلاط ، ومزاولة العمل في المكاتب الرسمية، وفي ادارة الشركات وانتاجها ،تطلعت الى المساواة مع الرجل في جميع مجالات الحياة المختلفة، كالمساواة في الحقوق الاقتصادية مثل الوظيفة ، وأجر العمل ، والميراث المساواة في الحقوق السياسية –كحق التصويت –، والمشاركة في الانتخابات ، وتسلم الوظائف السياسية العليا.

المطالبة بالاستقلال الاجتماعي: وصل الحال بحرية المرأة الشخصية الى رفض الزواج كنظام في بناء الأسرة ، وايثار العلاقة المؤقتة بين الرجل والمرأة على السكن والاقامة المستمرة، وممارسة العلاقة الجنسية بينهما كي تبتعد كلية عن قيود الطلاق المعقدة هناك ، والتي تفرضها المجتمعات الغربية في الاحوال الشخصية.

.7 **علاقة العلمانية بقضايا المرأة في المؤتمرات الدولية:** (فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم،نفس المرجع ،ص 40):

ان علاقة قضايا المرأة وحل مشاكلها ،ونيلها لحقوقها المدنية والاخلاقية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والصحية ...وغيرها من الحقوق بالعلمانية التي تفصل هذه القضايا والحقوق عن الدين ، ويظهر جليا في مناقشة هذه القضايا في المؤتمرات الدولية التي يشرف عليها الغرب ،ممثلا بهيئة الامم المتحدة – فجميع قضايا المرأة لتي نوقشت في هذه المؤتمرات –التي اطلعت عليها- لم يكن للدين فيها ذكر ،وانما دينهم الذي يستندون اليه في حل مشاكل المرأة والمطالبة بحقوقها من وجهة نظرهم هو دستور هيئة الامم المتحدة وميثاقها الذي أبرم في سان فرانسيسكو بتاريخ 1945/06/26 وماتبعه من الاعلان العالمي لحقوق الانسان ،الذي أعلن في عام 1948 ،واتفاقية القضاء على جميع أسكال التمييز ضد المرأة التي اعتمدت في عام 199 واعتبرت الاساس الذي اعتمدت عليه الامم متحدة في مؤتمرات المرأة اللاحقة .ذبل أنها تنص في اتفاقياتها وصكوكها التي تصدرها واجراءاتها التي تنادي بها على ابعاد الدين ، باعتباره شكلا من أشكال التمييز ضد المرأة .فالاعلان العالمي لحقوق الانسان مثلا ينص في مادته الثانية على اتخاذ جميع التدابير المناسبة بما في ذلك التشريعية منها ، لتغيير او ابطال القائم من القوانين والانظمة والاعراف والممارسات ، التي تشكل تمييزا ضد المرأة.

.8 **المراة في الاسلام:** يمكن تلخيص المبادئ الاصلاحية التي اعلنها الاسلام على لسان محمد صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالمراة وهي:(مصطفى العوفي ،ب.ت،المراة والقانون،مجلة الاحياء،العدد التاسع،ص ص281 ،282):

1. ان المرأة كالرجل في الانسانية سواء بسواء بقوله تعالى:"يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقهم من نفس واحدة".

2. دافع عنها اللعنة التي كان يلصقها بها رجال الديانات السابقة ، فلم يجعل عقوبة ادم بالخروج من الجنة كاستثناء منها وحدها بل منهما معا، يقول الله تعالى في قصة ادم : " فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه."

3. انها اهل للتدين والعبادة ودخول الجنة ان أحسنت ومعاقبتها ان أساءت كالرجل سواء بسواء يقول الله تعالى : " من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحييه حياة طيبة ولنجزيهم أجرهم باحسن ماكنوا يعلمون".

4. حارب التشاؤم بها والحزن لولادتها كما كان شأن العرب حيث قال تعالى منكرا هذه العادة السيئة : "واذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم ، يتواري من القوم من سوء ما بشر به أيمسك على هون أم يدسه في التراب الأساء ما يحكمون".

5. حرم وأدها وشنع على ذلك أشد تشنيع قال الله تعالى: " واذا المؤودة سئلت باي ذنب قتلت".

6. أمر باكرامها بنتا وزوجة وأم.

7. رغب في تعلمها كالرجل في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم :" طلب العلم فريضة على كل مسلم".

8. اعطاها حق الارث أما وزوجته وبنتا كبيرة أم صغيرة او حملا في بطن أمها.

9. نظم حقوق الزوجية وجعل لها حقوقا كالرجل ، حيث قال الله تعالى :" ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة ".

10. نظم قضية الطلاق بما يمنع من تعسف الرجل فيه واستبداد في أمره فجعل له حدا لا تجاوز وهو الثلاث.

11. حدد تعدد الزوجات فجعلها أربعا.

12. جعلها قبل البلوغ تحت وصاية أوليائها من خلال هذه المبادئ العامة نعلم ان الاسلام أحل المرأة المكانة اللائقة بها في ثلاث مجالات رئيسية :

13. المجال الانسائية: حيث اعترف بانسانيتها كاملة كالرجل وهذا ما كان محل شك قديما.

14. المجال الاجتماعية: فقد فتح امامها مجال التعلم والعمل والمشاركة...الخ

15. المجال الحقوقي : قد أعطاها الأهلية المالية الكاملة في جميع التصرفات حين تبلغ سن الرشد.

10. **واقع المرأة بين التقليد والتحرر في تحليلات مالك بن نبي:** (العرباتوي عمر،أرزازي محمد ،اشكالية المراة في الفكر العربي الاسلامي رؤية مالك بن نبينموذجا،العدد الاول 2011،ص ص 209 ،210):

استطاع مالك بن نبي أن يميز بين موقفين متقابلين من قضية المرأة ، موقف المتمسكين بابعاد المرأة عن المجتمع وابقائها في وضعها التقليدي الذي كرسته التقاليد، وموقف الداعين الى أن تخرج المراة في صورة تلفت اليها الغرائز ، ورأى أن موقفي هذين الفريقين يصدران عن دافع واحد هو الغريزة ، وهذان الموقفان لا يساهمان في حل المشكلة ، حيث اذا كان موقف الداعين الى التحرر على النمط الغربي واضح الأخطار على المجتمع الاسلامي بسبب ما يؤدي اليه من ترسيخ للتبعية وتبليد للحس الاسلامي وضرب الهوية الثقافية المحلية ، فان الموقف الثاني قد يكون أشد خطرا لأنه يعطي لأعداء المجتمع الاسلامي المبررات للخوض في سمعة الاسلام والتشكيك فيه، ويجعل المرأة حين تفكر في الحرية لا تجد أمامها الا النموذج الغربي الحاضر أمامها حيث يحاول بعض الناس خصوصا في الدوائر الغربية الاستعمارية ان يصوروا مشكلة المراة العربية على انها مشكلة خاصة بالدين الاسلاميب محاولين أن يردوا

التخلف الذي تعاني منه البلدان العربية الى اسباب دينية وتارخية وليس الى أسباب اقتصادية وسياسية وقوامها ان موارد العرب الاقتصادية والسياسي وبين عملية القضاء على التخلف وتحقيق التقدم والتنمية.

من أجل ذلك يستبعد مالك بن نبي هذين الموقفين لأنه بالنسبة اليه لا امل لنا أن نجد في ارائهما حلا لمشكلة المرأة ، بل يذهب أبعد من ذلك حين يقول : ان اعطاء حقوق المراة على حساب المجتمع معناه تدهور المجتمع وبالتالي تدهورها ، أليست هي عضوا فيه؟ فالقشية ليست قضية فرد وانما هي قضية مجتمع.

11. **أبرز أسباب عولمة المرأة المسلمة** : ان من الأسباب التي سهلت ويسرت لأعداء الاسلام عولمتها ثقافيا واجتماعيا مايلي: (اكرام بن كمال بن عوض بن مصري،عولمة المراة المسلمة "اليات وطرق المواجهة"،2010 ،ص ص 215 ،216):

1. استغلال جهل المرأة المسلمة بدينها ،مما جعلها لقمة سائغة سهلة للمغرضين الحاقدين على الاسلام: حرص أعداء الاسلام من داخل الأمة وخارجها على افساد المرأة المسلمة،لما لذلك من تاثير ضعف مستوى ثقافتها الاسلامية الشرعية ،ان لم يكن اضمحلالها ،بسبب البعد عن مصادر كتب الشريعة وماتضمنه من معلومات قيمة ضرورية لأنها لم تحظ قبل عقود بالتعليم ،فأترث بشكل سلبي على مجتمعتها ، وقد استغلوا جهلها بما اعطاها الاسلام من حقوق وكرامة ومكانة عظيمة ،فيتوا سمومهم وشبهاتهم ضد الاسلام ،وجعلوا المرأة تصدق مايقال عن ظلمه واحتقاره لها،ان مما سهل على المغرضين من دعاة العولمة مهمتهم في عولمة المرأة مسلمة المعاصرة ،هو وجود ثغرة بينها وبين دينها .فوعي المرأة بدينها هو الخطوة الأساس لايتعادة مكانتها في المجتمع وفق ما أعطاها الاسلام لاستعادة مكانتها في المجتمع وفق ما أعطاها الاسلام او لرفع الظلم عنها.

2. عدم حصول المرأة على حقوقها كاملة ،كما قررها الاسلام الحنيف: ان المرأة المسلمة المعاصرة الان أضحت بين موقفين ،يتميز أحدهما بالتفريط والاخر بالافراط ففريق اعطاها ماليس ،وحملها من الواجبات ماليس عليها ومالا يليق بها ويناسبها ،وفريق اخر هضمها حقوقها ،كلاهما ظلمها،فكانت النهاية فوضى وقعت المرأة المسلمة ضحيتها ،ومازالت مهضومة الحقوق حتى في ظل المؤتمرات الدولية التي تقام-كما يدعي مروجها- من دعاة العولمة ،من أجل حقوق المرأة وتحريرها على طريقتهم ،ولن تجد المرأة المسلمة حقوقها التي سلبت منها الا بعودتها الصحيحة لكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، لتعرف مالها وماعليها بالتفصيل وهو أمر ضروري ،وعودة الأمة الاسلامية لتحكيم الكتاب والسنة في كل شؤون حياتها بالشكل الصحيح.

3. جهل المرأة المسلمة بمكانتها وهويتها الاسلامية المتميزة: لقد دخلت علينا عبر العولمة الفكرية والثقافية مفاهيم صارخة مدمرة مدروسة دراسة نفسية،تعلن في مضمونها تدمير المجتمعات الاسلامية عن طريق المرأة،وهذا الهوس الجنوني العابث الذي حولها الى دمية باردة المشاعر ،ميتة الأحاسيس مسمومة الافكار ،وضيعة الاهتمامات.

4. نظرة المجتمع الدونية المرأة ،و أثر ذلك عليها: ان حرية الغربية حرية وهمية،لانها لم تمنح المرأة في الحقيقة –المساواة بالرجل–،الا بعد أن جردتها من صفاتها الأنثوية ،وحريتها الأنثوية ،وحقوقها الأانثوية ،لتجعل منها كائنا أقرب الى الرجل"انها حرية الغني الذي سعى للنزول الى الأرض .وهذا غاية مايسعى له المروجون العولمة ،العولمة ،وهو أن تخذوا المراة المسلمة حذو المرأة الغربية ،تلقدها في كل شؤونها وتتخذ منها قدوة في حل مشاكلها وكل أمورها.

ويقول "جوزيف مسعد" ،في كتابه "الاسلام في اللبرالية" باستعراض العملية التي تمت من خلالها كوننة الحركة النسوية اللبيبرالية الامريكية والغرب أروبية على مستوى العالم،والاليات والأدوات التي مكنتها من الهيمنة على خطاب وسياسات تحرير النساء المسلمات من التمييز المؤسس على النوع الاجتماعي في مجتمعاتهن وبلادهن ،وكيف ربطت وفكت ارتبط الليبرالية الغربية ب "الاسلام "ويركز على عملية ربط هذا التحرر بالتعريفات الليبرالية للحقوق وخصوصا حقوق المرأة بوصفها حقوق الانسان.

12- **ازدواجية المعايير (double standards)في التعامل مع القضية الواحدة** : ويعد المعيار من أخطر المعايير على الاطلاق في معاملة المراة المسلمة والاسلام: (نورة خالد السعد،صورة المرأة المسلمة في الاعلام الغربي رؤية تحليلية،العدد2008،2،ص ص 39 ،40):

تعد ازدواجية المعايير من الأمور المعروفة على نطاق واسع في وسائل الاعلام الغربية في تعامله مع قضايا المسلمين بصفة عامة ،وفي شان المراة المسلمة على وجه الخصوص ،ولعلنا نتامل المفارقات العجيبة في ازدواجية المعايير والتي تظهر تحيز الاعلام الغربي في تعامله مع القضايا عندما يتعلق الأمر بالاسلام والمسلمين يتمثل في الاتي:

- تستطيع الراهبة ان تغطي رأسها الى قدميها وتكون في نظرهم محترمة،فهي تمثل اوامر ربها،ولكن عندما تفعل ذلك المسلمة تعتبر ممتهنة.
- عندما تجلس المراة الغربية في بيتها للعناية بالبيت والأطفال ،فهي في نظرهم تقدم وتضحية جميلة في سبيل محافظتها على شؤون منزلها ولكن عندما تفعل المراة المسلمة ذلك فهي في حاجة الى ان تتحرر.
- يستطيع اليهودي ان يطلق لحيته،وينظر الى ذلك ضمن حقه في ممارسة دينه ،وعندما يفعل ذلك المسلم يعد متطرفا.
- عندما يقتل المسيحي شخص ما الدين لا يذكر ولكن عندما يقاضى المسلم بجريمة ما ،فان الاسلام هو الذي يحاكم.
- نجد في هذا المعيار طبيعة الصوورة النمطية في العقل الجمعي الغربي،والمصادر المتعددة التي تسهم في تكوين هذه الصورة السلبية التي تتمثل فيها ازدواجية المعايير ،وهكذا نجد ان صورة المراة المسلمة في الاعلام الغربي ينطبق عليها هذا المنهج الغربي الانتقائي غير الموضوعي الذي ينتقد قضايا كالحجاب وتعدد الزوجات وعدم الاختلاط...ومعيارهم في هذا الانتقاد المرجعية الثقافية والاجتماعية التي تشكل نموذجهم الغربي ولا يهمهم ماهي الانجازات العلمية والثقافية التي تحققت للمراة في هذه المجتمعات ،وهي تحافظ على حجابها.

- ان صياغو النموذج الغربي الذي من خلاله يتم الهجوم على المرأة المسلمة لم يكن وليد عقود قليلة بل هو متجذر في البنية الفكرية للعالم الغربي.

13- **تلخص الكاتبة الألمانية كريستا فيشتريش مأساة المرأة زمن العولمة كمايلي:** زهير الخويلدي،واقع المرأة العربية بين الدين والعولمة،الاحد 7 مارس 2016 www.diwanalarab.com/spip.php? Article22303):

1. زيادة التشغيل الهش ضمن علاقات انتاج منخفضة الأجر وتحولها الى أداة للخدمة في جميع أنحاء العالم.
2. معايشة عالم استهلاك مفرط وعد القدرة على تلبية الحاجيات.
3. تنامي الواجبات الاجتماعي والبحث عن هوية جديدة ضمن اطار اجتماعي تزداد فيه الفوارق.
4. التعرض الى أشكال من العنف المرتبط بالجنس وتزايد المنافسة والطلب عليهن من طرف الشركات.
5. استعمال جسد المرأة وصورتها في الدعاية والاشهار في ترويج وتسويق المنتجات الرأسمالية.
6. تشغيل المرأة يتم بشكل نمطي وفي أوقات الحاجة وحسب المزاج وتحرم من اجازات الحمل والولادة والأمومة.
7. عودة محافظة الى الوراء باسنادها الأدوار التقليدية والمطالبة بتكثيف الرقابة الأبوية.

13-1**مخاطر المؤتمرات الدولية المعنية بالاسرة:** حينما ننظر في مجمل بنود المؤتمرات الدولية المعنية بالاسرة ،لانكاد نجد فيها بصمة للاديان او مراعاة للاخلاق والاداب العامة "الا ان الواضح أن الهدف الأساسي لهذه المخططات هو فرض النموذج الاجتماعي الغربي على العالم،تكلمة للنجاح في فرض النموذج السياسي والاقتصادي وهذه النماذج لا تراعي في تشريعاتها القانونية اختلاف او تباين الثقافة بين المجتمعات بل هي تسعى لفرض نمط حضاري موحد على العالم تلتزم به الدول كلها،وحددت في نقاط مخاطر هذه المؤتمرات في النقاط التالية ل(عادل بن شاهر عودة الدعدي،التحديات التي تواجه الاسرة المسلمة في المؤتمرات الدولية دراسة ناقدة في ضوء التربية الاسلامية،مذكرة ماجستير،1430 هـ،ص ص 84 ،85):

1. أن القاسم المشترك بينها هو المرأة ومساواتها التامة بالرجل في كافة مجالات الحياة المختلفة وكذلك الجنس والحرية المطلقة.
2. أنها تستظل بمظلة الأمم المتحدة وتستثمر شعارات العولمة وأدبياتها.
3. انها توظف سلطان الدول الكبرى سياسيا واقتصاديا وحضاريا لفرض تنفيذ توصياتها.
4. ان الهدف النهائي لها هو: عولمة الحياة الاجتماعية بالمفهوم الغربي الاباحي.

ومن أهم المخاطر في هذه المؤتمرات :أنها تستخدم سياسة النفس الطويل في تحقيق اهدافها ويبرهن لذلك تتابع هذه المؤتمرات وتواليها ،والخروج بتقارير وتوصيات يتم تفعيلها من خلال اللجان المتخصصة لمتابعتها والزام الدول الموقعة عليها بالتنفيذ.

وهذه المؤتمرات على تنوع طروحاتها وتعدد اساليبها ،ترمي الى ابتداع انماط وأشكال جديدة من الحياة الاجتماعية والاقتصادية تحطم الحواجز الأخلاقية وتعارض القيم الدينية وتنشر الاباحية باسم الحرية وتشجع على التحلل باسم التحرر حيث لم يكتف واضعو البرامج لهذه المؤتمرات عند حد التشكيك في اعتبار الأسرة هي الوحدة الأساسية للمجتمع.

خاتمة:

من خلال ماتم تطرق له في عرض أهم المفاهيم والمحاور التي درست واقع المرأة المرأة المسلمة ضمن اتفاقيات دولية وكيف هي معارضة بما أتى به الاسلام ومايناقض القيم والمعتقدات السلئدة في المجتمعات الاسلامية وكيف تساهم هذه الاتفاقيات في تغريب المرأة المسلمة داخل أسرتها وأبعادها عن ثقافتها وطمس هويتها.

فالعولمة لا تنحصر كونها ظاهرة اقتصادية فحسب بل لها ابعاد تعمل عليها في انتقال أفكار ومشكلات اجتماعية ،فالعولمة الثاقية لا تسعى الى توحيد العالم ولكن تسعى الى خلق اختلاط الثقافات او صراع داخل المجتمع الواحد،أي فرض ثقافة واحدة على باقي الأمم او ثقافة الغالب(شعوب قوية) على المغلوب(شعوب ضعيفة).

قائمة المراجع:

1. اكرام بنت كمال بن معوض المصري،عولمة المرأة المسلمة"الاليات وطرق المواجهة،مكتبة الملك فهد الوطنية،الرياض،ط1، 2010.
2. عبد الحليم بم مشري،الحماية الجنائية لحقوق الانسان في ظل العولمة،دار الجامعة الجديدة،الاسكندرية،2010.
3. عبد القادر تومي،العولمة:فلسفتها ومظاهرها وتاثيراتها ،كنوز الحكمة،ب.ط،2009.
4. عمر الحفصي فرحاتي،ادم بلقاسم قبي،بدر الدين محمد شيل،اليات الحماية الدولية لحقوق الانسان وحرياته الاسية"دراسة في أجهزة الحماية العالمية الاقتصادية واجراءاتها،دار الثقافة،الادرن،ط1 ،2012.
5. يحي اليحياوي،العولمة :أية العولمة افريقيا الشرق،المغرب،ب.ط،1999.

المجلات:

1. العرباتوي عمر،أرزازي محمد، اشكالية المرأة في الفكر العربي الاسلامي رؤية مالك بن نبي نموذجا،الناصرية للبحوث الاجتماعية والتاريخية،العدد الأول2001.
2. بوزيد سراغتي ،العولمة ةاثارها السلبية في البلاد العربية،مجلة الأحياء،العدد الخامس،2002

3. غربي عزوز،العولمة وحركة حقوق الانسان التجليات والتحديات،مجلة البحوث الساسية والادارية ،جامعة مسيلة،العدد الخامس،ب.س.

4. نجية رحماني ،أثر العولمةعلى الأسرة ودور التشريع في حمايتها،مجلة الدراسات والبحوث القانونية،العدد الثامن،ب.س.

5. نعار وهرة ،حماية حقوق المرأة وفقا لاتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو)مجلة الدراسات الحقوقية ،العدد1 ديسمبر2017.

6. نورة خالد السعد،صورة المرأة المسلمة في الاعلام العربي رؤية تحليلية،مجلة جامعة الملك عبد العزيز:الأدب والعلوم الانسانية،مجلد16،العدد2008،2.

المذكرات:

1. عادل بن شاهر،عودة الدعدي ،التحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في المؤتمرات الدولية"دراسة نافذة في ضوء التربية الاسلامية "مذكرة ماجستير ،تخصص التربية الاسلامية والمقارنة،قسم التربية الاسلامية والمقارنة،كلية التربية،جامعة أم القرى،1430هـ/1431هـ.

2. فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم ،قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية (دراسة نقدية في ضوء الاسلام)،رسالة دكتوراهّ ،كلية الشريعة ،قسم الثقافة الاسلامية ،جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية،المملكة العربية السعودية.

المواقع الالكترونية:

1. حسن أبو هنية،يوم المرأة العالمي في زمن العولمة،11-03-2019 ،12:49
Abria.com/article/10473788/كتاب/يوم-المراة-العالمي-في-زمن-العولمة

2. غادة الحلايقة،ماهي اتفاقية سيداو،28 فبراير2018.
http://mawdoo3.com/ما-هي-اتفاقية-سيداو

3. زهير الخويلدي،واقع المرأة العربية بين الدين والعولمة،الأحد 7مارس2016.
www.diwanalarab.com/spip.php?Article22303

للإحالة على هذا المقال:

قاسم خيرة، (2020)، « عولمة المرأة المسلمة في ظل المواثيق الدولية لحقوق المرأة (سيداو)» . **الرواق**، المجلد:06 ، العدد: 01، جوان 2020، ص. ص.112-126.